الأمم المتحدة

A/HRC/11/21*

الجمعية العامة

Distr.: General
12 October 2009
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل**

الكاميرون

* أُعيد إصدارها لأسباب فنية

** يعمّم مرفق التقرير بالصيغة التي ورد بها.

(A) GE.09-16394 120110 140110

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
	مقدمة	١-٤	٣
أولاً -	موجز وقائع عملية الاستعراض	٥-٧٥	٣
	ألف- العرض المقدم من الدولة موضع الاستعراض	٥-١٢	٣
	باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضع الاستعراض	١٣-٧٥	٦
ثانياً -	الاستنتاجات و/أو التوصيات	٧٦-٧٩	٢٣
	المرفق		
	تشكيلة الوفد		٢٩

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل والمنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٧ دورته الرابعة خلال الفترة من ٢ إلى ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩. وأُجري الاستعراض المتعلق بالكاميرون في الجلسة السابعة المعقودة في ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٩. ورأس وفد الكاميرون معالي الدكتور جوزيف ديون نغوتي، الوزير المفوض بالعلاقات الخارجية والمكلف بشؤون رابطة الدول المستقلة. وفي الجلسة المعقودة في ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٩، اعتمد الفريق العامل هذا التقرير عن الكاميرون.

٢- وفي ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التاليين (المجموعة الثلاثية) لتيسير عملية الاستعراض المتعلق بالكاميرون: السنغال، والصين، وكوبا.

٣- ووفقا للفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥، صدرت الوثائق التالية من أجل الاستعراض المتعلق بالكاميرون:

(أ) تقرير وطني/عرض خطي مقدم وفقا للفقرة ١٥(أ) (A/HRC/WG.6/4/CMR/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً للفقرة ١٥(ب) (A/HRC/WG.6/4/CMR/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ج) (A/HRC/WG.6/4/CMR/3).

٤- وأحيلت إلى الكاميرون عن طريق المجموعة الثلاثية قائمة أسئلة أعدتها مسبقا ألمانيا، والجمهورية التشيكية، والدانمرك، ولاتفيا، وهولندا. وهذه الأسئلة متاحة على الشبكة الخارجية للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز وقائع عملية الاستعراض

ألف - العرض المقدم من الدولة موضع الاستعراض

٥- عرض الوزير المفوض، معالي الدكتور جوزيف ديون نغوتي، التقرير الوطني الذي أُعد بالتعاون مع المجتمع المدني وإدارات وزارية مختلفة والهياكل ذات الصلة، بما فيها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات، وحدد الخطوط العريضة للإنجازات والتقدم المحرز والصعوبات ودواعي القلق في ميدان حقوق الإنسان.

٦- وذكر أن الكاميرون مرت منذ استقلالها بتطور إيجابي يشهد عليه انضمامها إلى الصكوك القانونية الدولية. وقد كانت التسعينيات علامة بارزة على طريق تعزيز وحماية حقوق الإنسان في الكاميرون التي اعتمدت قوانين لتحرير السياسات ووسائط الإعلام والنقابات والدين. وأنشئت لجنة وطنية لحقوق الإنسان والحريات، ومرصد وطني للانتخابات (حلت محله لجنة الانتخابات الكاميرونية). ووطد دستور ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وأكد التزام الكاميرون بالحريات الأساسية المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وميثاق الأمم المتحدة، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والاتفاقيات الأخرى المصدق عليها حسب الأصول. وتتمتع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان بمكانة دستورية. وإلى جانب التصديق على العديد من الصكوك العالمية والإقليمية، وقّعت الكاميرون أيضا نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وهي تعتزم التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب)، والبروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل. وقد زار البلد المقرر الخاص المعني بالتعذيب، والمقرر الخاص للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

٧- وعلى الرغم من وجود عقبات كالأزمة الاجتماعية التي وقعت في شباط/فبراير ٢٠٠٨ والتي استلزمت تعزيز التدابير المعتمدة في عام ٢٠٠٦ لمكافحة غلاء المعيشة، فقد بُذل عدد من الجهود لرفع مستويات المعيشة. وكان إعمال الحق في السكن اللائق صعبا للغاية على مدى السنتين الماضيتين نظرا لإجلاء المجتمعات التي كانت تشغل مناطق يحظر فيها البناء.

٨- وتمثل حماية حقوق الإنسان واحدة من أولويات الحكومة. غير أن الظاهرة الناشئة المتمثلة في أطفال الشوارع والاتجار بالأطفال والعنف ضد الأطفال قللت من تأثير الإجراءات التي اتخذتها الحكومة لمساعدة الأطفال. وأنشئت مراكز لاستقبال أطفال الشوارع أو ضحايا الاتجار والاستغلال، وذلك بدعم من الصليب الأحمر البلجيكي، والاتحاد الأوروبي، وشركاء دوليين آخرين. وفيما يتعلق بالعنف ضد الأطفال، يتجلى مدى استعداد الحكومة لجعل تشريعاتها متوائمة مع الاتفاقيات ذات الصلة. ويشكل الزواج القسري جريمة، والتعليم الابتدائي مجاني وإلزامي. وفي عام ٢٠٠٤، أنشأت الحكومة وزارة لشؤون المرأة والأسرة، ويجري بذل جهود حثيثة لاتباع نهج يراعي المنظور الجنساني. والدستور يرسخ مبدأ تساوي جميع المواطنين في الحقوق. واعتُمدت خطة عمل وطنية لإدماج المرأة في عملية التنمية، بدعم من الشركاء الوطنيين والدوليين، وسوف يسفر الإصلاح الجاري حاليا للقانون الجنائي عن جملة أمور من بينها تجريم تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٩- ووقعت الكاميرون اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، وكانت قد اعتمدت قبل ذلك في تموز/يوليو ١٩٨٣ قانونا بشأن

حماية هؤلاء الأشخاص، ووضعت الهياكل ذات الصلة. وفي عام ٢٠٠٥، أفضى منتدى بشأن التضامن القومي إلى استراتيجيات للترويج لتعليم الأشخاص ذوي الإعاقة. وعلاوة على ذلك، اتُّخذت تدابير لتحسين ظروف استقبال وتدريب الطلاب المعوقين والضعفاء في الجامعات الحكومية. ويكفل الدستور حقوق السكان الأصليين والأقليات. وشاركت الكاميرون بنشاط في اعتماد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. ومن أجل مكافحة الاستبعاد والتهميش، والنهوض بالحقوق الأساسية والاندماج الاجتماعي - الاقتصادي، وضعت الحكومة برامج عمل بالتعاون مع مختلف الشركاء والمانحين. وفيما يتعلق باللاجئين، فإن الكاميرون طرف في الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، كما أنها اعتمدت في تموز/يوليو ٢٠٠٥ قانونا بشأن وضعٍ يكفل الحقوق الأساسية للاجئين. وفي عام ٢٠٠٦، اشتركت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والحكومة في عقد حلقات دراسية تدريبية لتصحيح بعض أوجه القصور القائمة بين المسؤولين عن حماية اللاجئين الذين يقدر عددهم بنحو ٠٣٧ ٨١ لاجئا.

١٠- ولتحسين الامتثال لمبادئ باريس، تحولت الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات في عام ٢٠٠٤ إلى لجنة وطنية لحقوق الإنسان والحريات، تتمتع بالاستقلال المالي. ويجري صوغ قانون للامتثال التام لمبادئ باريس. ومنذ إنشاء اللجنة وهي تقوم بجملة أمور من بينها نشر التقارير وإنشاء عدة مكاتب إقليمية. ومن خلال الدعم المقدم من المجتمع المدني والبرنامج الإنمائي، أدى الكتيب التربوي الموجه للمعلمين من أجل تدريس حقوق الإنسان إلى تدريب المدربين على الصعيدين المركزي والإقليمي، وبدء تدريس حقوق الإنسان في مؤسسات تجريبية مختارة في ١٠ مناطق بالبلد، وإعداد خطة عمل بمساعدة أصحاب المصلحة من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

١١- وفيما يتعلق بالتمييز بين الجنسين، لاحظ الوزير أن بعض التقاليد لا تزال تشكل مصدرا للممارسات التمييزية والعنف ضد المرأة. وتجدر الإشارة أيضا إلى التبعية شبه الاقتصادية للمرأة في مناطق معينة، وضعف مستوى تعليم الفتيات في أماكن معينة بالبلد، وعدم كفاية المخصصات من الميزانية للبرامج والمشاريع في هذا الشأن. وتتضمن المشاكل المتعلقة بإقامة العدل عودة الجريمة إلى الظهور، والاحتجاز رهن المحاكمة، وضعف الطاقة الاستيعابية لمراكز الاحتجاز، والعقبات المالية لإنشاء التي تعترض بناء السجون الجديدة. وفيما يتصل بالتعاون مع هيئات المعاهدات، تجد الكاميرون صعوبات في تقديم تقاريرها، ولكنها قدمت عددا من هذه الوثائق في عام ٢٠٠٨.

١٢- وأضاف أن الكاميرون عازمة على الاستمرار كعنصر فاعل جاد وملتزم من عناصر الترويج لإعمال حقوق الإنسان. غير أن حجم المهمة يتطلب مساعدة تقنية ومالية من المجتمع الدولي لتدريب الموظفين وبناء الهياكل الأساسية. والكاميرون بلد يعيش فيه ٢٤٠ مجموعة عرقية وما يقرب من ١٨ مليون نسمة. وواقعها اليومي معقد جدا ويدعو إلى تفهم عميق.

وتحقيقاً لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، أعربت الكاميرون عن أملها في الحصول على دعم من مجلس حقوق الإنسان والمجتمع الدولي.

باء – الحوار التفاعلي وردود الدولة موضع الاستعراض

١٣- في أثناء الحوار التفاعلي التالي، أدلى ببيانات ٥٤ وفدا، هنأ عدد منهم الكاميرون على نهجها البناء والتشاوري تجاه عملية الاستعراض الدوري الشامل. وأدلوا أيضا ببيانات تشيد بجودة التقرير الوطني والتزام الكاميرون وإنجازاتها في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك تصديقها على عدد من المعاهدات الدولية والإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان. وأشاد عدد من الوفود بتحويل الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات بما يتفق ومبادئ باريس. كما أشاد عدد من الوفود بالأخذ بتدريس حقوق الإنسان في المدارس الابتدائية.

١٤- وأوصت الجزائر الكاميرون بالانضمام إلى البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. وبما أن التقرير أكد صعوبة القضاء على الفساد، فقد أوصت الجزائر الكاميرون بزيادة فعالية خطة العمل لإصلاح النظام القضائي من أجل مكافحة الفساد بمزيد من الفعالية. ورحبت بالتحسن الذي طرأ على ظروف الاحتجاز منذ دخول قانون الإجراءات القانونية حيز النفاذ، وأوصت الكاميرون باتخاذ جميع التدابير اللازمة لكفالة اتفاق هذه الظروف مع المعايير الدولية. وأوصت الكاميرون بطلب المساعدة التقنية من المفوضية السامية لحقوق الإنسان لتحسين تعزيز حقوق الإنسان.

١٥- ولاحظت الصين مع التقدير اعتماد الكاميرون لتشريع يكفل حريات مختلفة وحقوقا متساوية، وقيامها بإنشاء هيئات لرصد حقوق الإنسان؛ والتقدم المحرز في كفالة المحاكمة العادلة للمواطنين ومنع إساءة استخدام السلطة بواسطة المسؤولين عن إنفاذ القوانين والمشاركة النشطة في الحوار المتعلق بحقوق الإنسان على الصعيدين الدولي والإقليمي. ولما كانت الكاميرون البلد المضيف لمركز الأمم المتحدة دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا، فقد تعاونت معه في تنظيم أنشطة مفيدة حققت نجاحا جيدا. كما أن الكاميرون طرف في الصكوك الدولية والإقليمية الرئيسية لحقوق الإنسان. وشددت الصين على أن الكاميرون، بوصفها دولة نامية، تواجه تحديات في مجال حقوق الإنسان، وأنها تحتاج إلى المزيد من الدعم والتفهم من المجتمع الدولي.

١٦- وسألت ألمانيا عن التصديق على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل؛ والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري ، ونظام روما الأساسي. وأوصت ألمانيا الكاميرون (أ) بأن تيسر وصول المنظمات الإنسانية الدولية والمحلية الكامل إلى السجون، والتعجيل بالإصلاحات القضائية، بما فيها بناء سجون جديدة؛ و(ب) أن ترفع

الوعي بقضية تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وتعتمد تشريعات مناسبة لحظر هذه الممارسة، وتواصل تنفيذ برامج فعالة لتوعية السكان بالتأثيرات الضارة لهذه الممارسة؛ و(ج) أن تؤيد تماما مبدأ المساواة في كافة مجالات الحياة؛ و(د) أن تُصلح بالكامل الإطار القانوني الناظم لتأسيس وتشغيل مؤسسات إعلامية مستقلة.

١٧- وأشادت هولندا بالحكومة لما حققته من إنجازات مثل استضافة مركز الأمم المتحدة دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية. وأثارت دواعي قلق إزاء استقلال الإعلام، واستفسرت عن التدابير المتخذة لرفع القيود عن الإعلام، بما في ذلك قانون الصحافة وتطبيقاته مثل ارتفاع تكاليف الترخيص، وإغلاق عدة وسائط إعلام، ومطالبة الصحفيين بتقديم تقارير إلى مكتب الشرطة. وأوصت الكاميرون بأن تصلح قانون الصحافة بغية رفع القيود القائمة على الإعلام. وأعربت عن قلقها إزاء المعلومات المقدمة من عدة منظمات غير حكومية بشأن التعذيب في السجون ومضايقة قوات الأمن للمدافعين عن حقوق الإنسان، وسألت عما تفعله لوقف العنف الذي يرتكبه موظفوها والإفلات من العقاب في العديد من هذه الحالات. وسألت عن الوقت الذي سترد فيه الحكومة على البلاغات الفردية الأربعة المقدمة إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان.

١٨- وأحاطت إسرائيل علماً بالتدابير المتخذة للنهوض بشدة بحالة حقوق الإنسان، بما فيها اعتماد قانون الإجراءات الجنائية الذي ينص على التطبيق العملي للحق في محاكمة عادلة. وأشادت إسرائيل أيضا بالتعاون بين وزارة العدل والمجلس دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا والبرنامج الإنمائي. واستفسرت إسرائيل عن الخطوات المحددة لإعمال حق الجميع في التمتع بمستوى معيشي لائق، وضمان الوصول إلى الضروريات التي تلبي احتياجاتهم الأساسية. ومع ملاحظة أن الكاميرون أدمجت في دستورها وتشريعاتها الوطنية ذات الصلة الحق في حرية التعبير والصحافة، فقد أوصتها إسرائيل بمواصلة النهوض بهذين الحقين الأساسيين بضمان تطوير التشريعات الصحفية الوطنية بما يتفق والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ولاحظت إسرائيل التحديات التي تواجهها الكاميرون في إعمال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وأوصت بإجراء استعراض شامل وتطبيق لاحق للاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان بالتعاون مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات، وبالاعتماد على المجتمع المدني، لضمان وجود إطار عمل طويل الأجل ومستدام لإعمال وحماية حقوق الإنسان لشعب الكاميرون.

١٩- ورحبت سلوفينيا بإدماج الكاميرون للإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات الدولية في دستورها، ووقفها المؤقت الفعلي لتنفيذ عقوبة الإعدام. ولاحظت التقارير التي تفيد بأن عددا كبيرا من الأطفال يبيعهم والدوهم ويجري استغلالهم في سوق العمل، وأن عدد الأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي التجاري يتزايد، بما في ذلك استغلالهم في البغاء والمواد الإباحية، وبخاصة في أوساط الأطفال العاملين وأطفال الشوارع. وأوصت سلوفينيا

الكاميرون (أ) بأن تُجري حملة شعبية لمكافحة الاتجار، وتضع تدابير لحماية ضحايا الاتجار، وتقدم المساعدة القانونية والنفسية الاجتماعية اللازمة، وتعيد إدماج الضحايا في المجتمع؛ و(ب) أن تعتمد تشريعات لحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والممارسات الثقافية التمييزية الأخرى؛ و(ج) أن توجه دعوة مفتوحة للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين لمجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة؛ و(د) أن تلغي عقوبة الإعدام.

٢٠- ومع ملاحظة أن منظمات غير حكومية مختلفة قد أشارت إلى وقوع أعمال تعذيب، ولا سيما تعذيب للأطفال على أيدي أفراد من قوات الأمن، سألت الأرجنتين عن التدابير المتخذة لتجنب مثل هذه الممارسات. ووفقا للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، لا تزال توجد في الكاميرون حالات ملحوظة من التنميط الثقافي، فضلا عن وجود عادات وتقاليد تفضي إلى التمييز ضد المرأة. واستفسرت الأرجنتين عن السياسات الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين، بما في ذلك القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأشارت الأرجنتين إلى أن الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي قد دعا الحكومة في عام ٢٠٠٥ إلى النظر في إدخال تعديلات على التشريعات المحلية المتعلقة بالمثلية الجنسية ومواءمتها مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية الأخرى التي قبلتها الكاميرون. وقد وصفت المنظمات غير الحكومية أيضا حالات مختلفة لأشخاص أدينوا في الكاميرون بسبب ممارسة المثلية الجنسية. وأوصت الأرجنتين الكاميرون بالنظر في إمكانية إصلاح القوانين التي تجرم المثلية الجنسية، وتكييفها مع المعايير الدولية.

٢١- وذكر الكرسي الرسولي أن الكاميرون شجعت المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية على رصد حقوق الإنسان في البلد، ولاحظ إنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد، وبرنامج تدريس حقوق الإنسان للشرطة وحراس السجون. ولاحظ أن الشرطة لم تخضع لعقوبات عن انتهاكات حقوق الإنسان، واستفسر عن كيفية اعتزام الدولة معالجة هذا الأمر. ولاحظ أن جماعات "البيغمي" في البلد غير معترف بها رسميا في هياكلها الإدارية مما يؤثر تأثيرا مباشرا في قدرتها على تملك الأراضي والمشاركة في صنع القرارات. وأوصى الكرسي الرسولي الكاميرون بأن تضع قانونا خاصا يراعي حقوق تلك المجتمعات المحلية في الأراضي. وأكد أن الوصول إلى الرعاية الصحية لا يزال يشكل صعوبة، ولا سيما في المناطق الريفية، واستفسر عن كيفية التغلب على هذه الصعوبات. وأشار إلى أن الزواج القسري لصغار الفتيات حقيقة خطيرة، وسأل عن أسبابه ووسائل مكافحته.

٢٢- ونوهت كندا بما بذلته الكاميرون من جهود لفرض عقوبات تأديبية على قوات الأمن والشرطة. وشجعت التعاون مع رابطة الدول المستقلة في مجال إصلاح نظام العدالة والسجون. ومع إعرابها عن بعض المخاوف، أوصت كندا الكاميرون (أ) بأن تعجل بعملية الإصلاح القضائي، وأن تحد من عدد حالات الاحتجاز رهن المحاكمة، وأن تضع حداً لإفلات قوات الأمن والشرطة من العقاب على أي فعل غير قانوني يرتكبه أفرادها؛ و(ب) أن

تعدل قانونها الجنائي لإلغاء تجريم أفعال المثلية الجنسي، حتى يكون متفقا مع أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وبخاصة المادتان ٢ و٢٦، وأحكام الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. وإذ أعربت كندا أيضا عن دواعي القلق التي أعرب عنها المجتمع المدني والمعارضة والمجتمع الدولي فيما يتعلق بالتعيينات في لجنة الانتخابات الكاميرونية، بما في ذلك عدم تمثيل المعارضة، فقد أوصت الكاميرون بأن (ج) تعيد النظر في تشكيل لجنة الانتخابات الكاميرونية لجعلها أكثر توازناً وتنوعاً وتمثيلاً، ومستقلة تماما بغية المساهمة في عقد انتخابات تتسم بالشفافية والعدالة والمصداقية. ومع الإعراب عن القلق إزاء إغلاق منافذ الإعلام وسجن الصحفيين، أوصت كندا الكاميرون (د) بأن تتقيد بالتزاماتها بأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ولا سيما بإلغاء عقوبة الاحتجاز في جرائم الصحافة.

٢٣- ولاحظت أذربيجان أن التقرير الوطني للكاميرون يركز على الإصلاحات التشريعية التي جرت مؤخرا والتي تضمن جملة أمور من بينها الحق في محاكمة عادلة، والحق في المشاركة في الانتخابات، والحق في الأمن، والحياة، وحرية الاتصالات، وأشارت إلى المشاكل المتعلقة بالمحاكمة العادلة، والفساد، وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الثقافية. ولاحظت أهمية جعل التشريعات الوطنية متفقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، والإصلاحات المؤسسية مثل إنشاء المجلس الدستوري، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات، مما سيساهم في تحسين حالة حماية حقوق الإنسان في البلد. وذكرت أذربيجان أن بعض الأطفال لا يزالون محرومون من التعليم الابتدائي المجاني، وسألت عن التدابير التي تتخذها الحكومية لضمان تساوي جميع الأطفال في الوصول إلى التعليم الابتدائي المجاني. وأوصت أذربيجان الكاميرون بأن (أ) تنظر في التصديق على اتفاقية اليونسكو لمكافحة التمييز في مجال التعليم؛ و(ب) الجهود والمساعي الرامية إلى تحسين الوضع العام المتعلق بحماية حقوق الإنسان في البلد.

٢٤- وسألت شيلي عن تزايد الحالات التي أقام فيها المجتمع المحلي قانونه الخاص، وعن الجزاءات أو العقوبات التي وُقعت على من لجأ إلى قانون الإعدام خارج نطاق القضاء. وأعربت شيلي عن تقديرها للمعلومات المقدمة عن إدانة مسؤولين حكوميين بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان، وعن المبادرات الرامية إلى نشر معلومات عن اتفاقية مناهضة التعذيب بين قوات الأمن والشرطة. ولاحظت شيلي الصعوبات التي يواجهها الصحفيون، وأوصت السلطات الكاميرونية بأن تتخذ كافة التدابير اللازمة لضمان قيام الصحافة بعملها بحرية، والتحقيق على النحو الواجب في أعمال ترهيب الصحفيين وتقديم مرتكبيها إلى العدالة. وإذ لاحظت شيلي أن لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة قد أشارت إلى استمرار ممارسات تقليدية متأصلة في المجتمع تؤثر على المرأة، مثل ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، فقد استفسرت عن الخطوات المتخذة لتحسين حالة المرأة والقضاء على هذه الممارسة.

٢٥- ومع ملاحظة أن مدة المحاكمة والإجراءات في الجهاز القضائي تتباين تباينا كبيرا، حيث يبدو أن بعض القضايا يستغرق مدة طويلة جدا وبعضها الآخر مدة أقصر مما ينبغي بل وبإجراءات موجزة، سألت فرنسا عن التدابير المعتزم اتخاذها لتقليص مدة هذه الإجراءات متى كانت مبالغا فيها وضمان محاكمة عادلة ومنصفة. وسألت فرنسا عن حالة التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وما إذا كانت الحكومة تعتزم الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وأوصت بما يلي: (أ) أن تواصل الكاميرون إصلاح النظام القضائي، وتحسين ظروف الاحتجاز في السجون، والفصل بين الاختصاصات القضائية المدنية والعسكرية بصورة أفضل؛ و(ب) أن تتقيد بالأحكام الدولية في مجال حماية الأقليات والفئات الضعيفة، ولا سيما جماعة البيغمي ومربو الماشية من جماعة مبورورو، وأن تعزز المساواة بين الرجل والمرأة؛ و(ج) أن توقف التمييز ضد المثليين؛ و(د) أن تكفل تكافؤ الفرص في حصول الجميع على التعليم في جميع أنحاء البلد، دون تمييز على أساس الجنس أو الأصل الاجتماعي؛ و(هـ) أن تنضم إلى نظام روما الأساسي وأن تصدق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

٢٦- ولاحظ المغرب مع الارتياح الأهمية التي توليها الكاميرون لإيجاد إطار قانوني ومؤسسي للحفاظ على الكرامة الإنسانية مع تدعيمه بالمعايير والاتفاقيات الدولية. ورحب المغرب بالتدابير المتخذة لتحسين الظروف المعيشية للمواطنين، والحق في التعليم، والصحة، والعمل، والسكن اللائق. وسأل عما يتم وعن الوسائل المتبعة للتعجيل بالتنفيذ في مجالات من بينها حقوق المرأة، وسأل عن الخطوات المتخذة لحماية حقوق الضعفاء. وطلب المزيد من المعلومات عن تطبيق الوقف المؤقت الفعلي على توقيع عقوبة الإعدام خلال العقد السابق. ولاحظ المغرب القيود المالية والمتعلقة بالقوة العاملة التي تؤثر في تنفيذ البرامج المتكاملة لمكافحة الفقر، وقانون الإجراءات الجنائية الجديد. وأوصى المغرب المجتمع الدولي بأن يقدم المساعدة إلى الكاميرون.

٢٧- وأحاطت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية علما بالنتائج الإيجابية المترتبة على الجهود المبذولة لإعمال الحق في المستوى المعيشي اللائق، التي دعمتها تدابير مثل زيادة القوة الشرائية وضمان الحق في السكن اللائق. وشجعت الكاميرون على مواصلة ما تبذله من جهود، وطلبت المزيد من المعلومات عن الخطط والبرامج الرامية إلى ضمان استفادة جميع التلاميذ في سن التعليم الابتدائي من نظام التعليم الابتدائي المجاني المعلن.

٢٨- ولاحظت لكسمبرغ أن الحرية النقابية، وحقوق النقابات، والحق في الإضراب مكفولة بموجب القانون، ولكن المدافعين عن حقوق الإنسان كثيرا ما يتعرضون للترهيب والمضايقة والتوقيف، ويجري احتجازهم أحيانا احتجازا تعسفيا. وقد أُفيد عن وقوع هذا النوع من الاحتجاز في كانون الأول/ديسمبر من العام الماضي عقب مظاهرة سلمية ضد الفساد. وأوصت لكسمبرغ الكاميرون بأن (أ) تتعاون مع المكلفين بولايات في إطار

الإجراءات الخاصة فيما يتعلق بهذه الحالات، وأن تلتزم تماما بالحريات الأساسية للمدافعين عن حقوق الإنسان، وأن تدرب قوات الشرطة على احترام حقوق الإنسان والأساليب التي لا تعتمد على العنف في المحافظة على النظام، ومحاكمة مرتكبي أعمال العنف؛ و(ب) أن تطبق بحزم اتفاقية مناهضة التعذيب، وقد رحبت بالنية المعلنة خلال الاستعراض بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب. وانضمت لكسمبرغ إلى الأرجنتين وكندا وفرنسا في توصية الكاميرون بأن (أ) تصلح مجموعة تشريعاتها بشأن هذه المسألة وأن توفر حماية فعالة للمثليين من التمييز والاعتداءات. وسألت عن التدابير المتخذة للتوعية وسن التشريعات في مجالي العنف المترلي وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وفي مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص. وأوصت الحكومة (د) بمواصلة إصلاحاتها التشريعية وبإلغاء جميع القوانين المفضية إلى انعدام المساواة.

٢٩- وشجعت الجمهورية التشيكية الكاميرون على تقديم تقارير إلى هيئات المعاهدات ذات الصلة في الوقت المناسب، وأوصتها (أ) بأن توجه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وتنفذها؛ و(ب) أن تنضم إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، وتنشئ الآليات الوقائية الوطنية المتفقة مع ذلك، وتعتمد تدابير إضافية بما في ذلك منح أثر إيقافي للطعون في أوامر الإبعاد، لضمان التنفيذ الكامل لمبدأ عدم الترحيل القسري دون أي استثناءات؛ و(ج) أن تكثف الجهود الرامية إلى تثقيف وتدريب رجال الشرطة والعاملين في السجون والمكلفين بإنفاذ القانون والقضاة فيما يتعلق بجميع جوانب حقوق الإنسان؛ و(د) أن تلغي تجريم ممارسة الجنس بين المثليين جنسياً من البالغين برضاهم، وتعتمد تدابير للتشجيع على التسامح في هذا المجال، مما ييسر أيضا زيادة فعالية البرامج التثقيفية للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

٣٠- ولاحظت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية بطء الإصلاح الديمقراطي والتقارير التي تفيد عن وقوع تلاعب في التصويت أثناء الانتخابات الأخيرة. ومع الإشادة بإنشاء لجنة الانتخابات الكاميرونية، فقد أثارت مسألة استقلال أعضائها، وأوصت الكاميرون باتخاذ خطوات تكفل استقلال اللجنة، بطرق منها تخصيص ميزانية كافية. وتحدثت عن الانتهاكات الخطيرة للحقوق المدنية والسياسية التي ترتكبها القوات المسؤولة عن القانون والنظام والتي ذُكرت في التقرير الموجز الذي أعدته الأمم المتحدة، وحثت الكاميرون على مكافحة إفلات الشرطة من العقاب. وأعربت عن أملها في أن تشاهد تنفيذا فعالا لقانون الإجراءات الجنائية للكاميرون، وأوصت الكاميرون بتوقيع البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب والتصديق عليه. وأيدت الجهود المبذولة للتصدي للفساد، ولكنها حثت على اتباع نهج أكثر شدة. وأوصت الكاميرون بأن توافق على زيارة المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير.

٣١- وأشادت تشاد بالكاميرون لما تبذله من جهود لتنفيذ أنشطتها الوطنية ودون الإقليمية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان بطرق منها على سبيل المثال إنشاؤها هياكل للدفاع عن حقوق الإنسان، وتمويل مشروعات تهدف إلى رفع مستويات المعيشة لسكانها، وتعاونها مع مختلف هيئات حقوق الإنسان. وحثت تشاد الشركاء في التنمية على تقديم المعونة إلى الكاميرون لتحقيق أهدافها المتعلقة بحقوق الإنسان.

٣٢- وهنأت البرازيل الكاميرون على سجلها الملهم في مجال حرية الدين، بوصفها بلدا متعدد الأعراق. ومع ملاحظة الجهود المبذولة للتصدي للوضع في السجون، أعربت البرازيل عن أملها في أن تتغلب الكاميرون على القيود المفروضة على الموارد لدى تنفيذ قانون الإجراءات الجنائية الذي اعتمدته مؤخراً. ومع تأييد مبادرة الكاميرون الرامية غلى توفير الأدوية بأسعار منخفضة أو بالمجان، ولا سيما بزيادة النفقات العامة لدى حيازة وتوزيع الأدوية، لاحظت البرازيل أن التحديات المتعلقة بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية بدت وكأنها تعيق الجهود في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما في مجالات التعليم، والصحة، والإسكان، والضمان الاجتماعي. وسألت البرازيل الكاميرون عما إذا كان هناك أي مجال محدد يرحَّب فيه بالتعاون الدولي. وشددت على أهمية ضمان عدم وقوع تمييز بسبب الجنس، أو العنصر، أو الأصل، أو الميول الجنسية. وأوصت البرازيل الكاميرون (أ) بأن تصدق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها؛ والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب؛ و(ب) أن تواصل ما تبذله من جهود لتعميم التعليم الابتدائي المجاني ؛ و(ج) أن تعدل القوانين المحلية المتعلقة بالمثلية الجنسية، بغية إلغاء تجريمها؛ و(د) أن تنمي الوعي بين سكانها من أجل اعتماد تشريع يهدف إلى حظر التشويه القسري للأعضاء التناسلية للإناث.

٣٣- ورحبت تركيا بتدعيم الحق في محاكمة عادلة عن طريق دخول قانون الإجراءات القانونية حيز النفاذ، ولكنها لاحظت وجود صعوبات في القضاء على "العدالة الشعبية" طالبةً معلومات عنها وإجراءات لمكافحتها. وشجعت تركيا الكاميرون على مواصلة ما تبذله من جهود لمكافحة إفلات المسؤولين عن إنفاذ القوانين من العقاب. وأوصت تركيا الكاميرون بأن تعزز جهودها الرامية إلى القضاء على الفساد بغية تحقيق الهدف المتمثل في الحكم السليم، كما أوصتها بأن تضع في اعتبارها ما أبدته لجنة حقوق الطفل ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة من تعليقات بغثة ضمان تحسين مواءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيتين والسماح للنساء والأطفال بالتمتع الكامل بحقوقهم. ولاحظت تركيا أن زيارة المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب كانت لها نتائج مواتية وشجعت الكاميرون على أن تتخذ من هذه الزيارة مثالا يحتذى لدى تعاونا المقبل مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

٣٤- وأشادت مصر بالخطوات الرامية إلى إضفاء الطابع المؤسسي على آليات حماية حقوق الإنسان، ويشمل ذلك اللجنة الاستشارية الوطنية للعمل. ورحبت بمنح وضع دستوري للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي تمثل الكاميرون طرفاً فيها، وبإنشاء المركز

دون الإقليمي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في ياوندي. والتمست مصر المزيد من المعلومات، مع تقديم أمثلة على أنشطة تشجيع تكافؤ الفرص والمعاملة في العمل، مع تحديد الأهداف والغايات المحددة لإعدادها وتسجيلها لدى إنجازها. وأوصت الكاميرون بأن: (أ) تعتمد تدابير لتعزيز الهيكل الوطني لحقوق الإنسان، وتواصل جهودها لنشر ثقافة حقوق الإنسان ولإقامة المؤسسات اللازمة وتقديم التدريب اللازم للإدارات المعنية وبناء قدراتها؛ و(ب) تحدد وتعرّف احتياجاتها من المفوضية ومن الشركاء الدوليين في مختلف مجالات حقوق الإنسان، بما يمكنهم من مساعدة الحكومة في جهودها الوطنية الرامية إلى تذليل العقبات ومواجهة التحديات التي تعوق إنجاز الخطط الوطنية.

٣٥- ولاحظت الفلبين أن الكاميرون، بوصفها بلدا ناميا، تحتاج إلى دعم من المجتمع الدولي لتعزيز قدراتها المحلية والوطنية، وطلبت إلى الكاميرون أن تبين الخطوط العريضة لأولوياتها في بناء القدرات في مجال حقوق الإنسان. وشجعت على اتخاذ المزيد من المعلومات لرفع معدلات الالتحاق بالتعليم الابتدائي، ولا سيما قيد الفتيات وأطفال السكان الأصليين. وأوصت الفلبين الحكومة بمواصلة تعزيز القطاع الصحي، مع إيلاء اهتمام خاص لحصول الأطفال والشعوب الأصلية على الخدمات الصحية.

٣٦- وذكرت الكاميرون في ردها أن حرية الصحافة والقوانين متأصلة بشدة، وأن القضايا المطروحة في هذا المجال تتعلق عامةً بتسجيل الأجهزة الصحفية. ويجري إطلاق أيديهم فيما يقولون وما يكتبون، ولكن الحكومة تضع شروطا أساسية معينة لمنح الترخيص. والأمر نفسه ينطبق على الناشطين في مجال حقوق الإنسان. ويتمتع السكان بالحق في التظاهر وإجراء تحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان، ولكن هناك قواعد في هذا الشأن. وفيما يتعلق بلجنة الانتخابات الكاميرونية، وهي هيئة مستقلة وتدار إدارة ذاتية، ينص القانون على أنه ينبغي للرئيس أن يعين الأشخاص بتراهة. وقد عين من يعتقد أنهم يمتلكون الحصيلة الفكرية والمعنوية اللازمة. والأمر متروك للأعضاء الإثني عشر الذين لا يخضعون لأية مؤسسة لكي يُعملوا الحقوق الممنوحة لهم عن طريق استقلالهم. وتتمتع المؤسسة باستقلال تشغيلي ولها ميزانية خاصة.

٣٧- وأضافت أن مسألة الفساد شغلت العناوين الرئيسية في صحف الكاميرون، مع إيداع عدد من الشخصيات السياسية المهمة جدا في السجن بسبب الفساد، وإنشاء مؤسسات للتصدي للفساد. وأحاطت الكاميرون علما بالطلب المقدم من العديد من الوفود بحذف المثلية الجنسية من القانون الجنائي. وهذه مسألة حساسة للغاية في البيئة الثقافية، وفي حين أن الكاميرون تفهم رغبات المجتمع الدولي، فيتعين عليها أن توازن بينها وبين هذه الحساسية. والتعليم الابتدائي مجاني في الكاميرون، ولكن بعض أنحاء البلد لا تستفيد منه بسبب الخلفيات الثقافية. وعلى الحكومة أن تكفل إرسال الآباء لأطفالهم إلى المدارس. والمصروفات في المدارس الثانوية تبلغ حدا أدنى، ثم إنه يجري الإعفاء منها في حالات عديدة.

٣٨- وذكرت أنه كان يوجد وقف مؤقت لتنفيذ أحكام الإعدام لمدة أكثر من ٢٠ عاما. ولاحظت الكاميرون أن المجتمع الدولي يريدها أن تلغي عقوبة الإعدام، ولكنها لا تستطيع ذلك دون النظر بإمعان في جميع البارامترات المعنية، وذلك بصفة خاصة بسبب مشاعر الجماهير تجاه جرائم معينة. وفيما يتعلق بالتعاون مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، ذكرت الكاميرون أنه مفتوح مبدئيا أمام جميع المقررين الخاصين. وفيما يتصل بالقضاء على الممارسات المتعلقة بأمور من بينها المرأة والطفل، مثل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والزواج القسري، والأشكال الأخرى من التمييز، يجري إصلاح القانون الجنائي، وبخاصة الاعتماد المقبل لقانون الأسرة والطفل. وسوف تمكن هذه القوانين من معالجة هذه المسائل ومواءمة التشريعات مع التعهدات الدولية.

٣٩- وفيما يتعلق بإفلات المسؤولين عن إنفاذ القوانين من العقاب، ذكرت الكاميرون ثلاثة تدابير: معيارية ومؤسسية وعملية. فيما يتصل بالتدابير المعيارية، أُدرج التعذيب في القانون الجنائي، بما يتفق واتفاقية مناهضة التعذيب، وجرى تعزيز قانون الإجراءات القانونية الذي يوفر عددا من الضمانات للمتهمين. وتتضمن التدابير المؤسسية تعزيز صلاحيات اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات، وإعادة إلحاق نظام السجون بوزارة العدل، وإنشاء إدارة لحقوق الإنسان في هذا النظام. وتتضمن التدابير العملية إجراءات قضائية وتأديبية للمسؤولين عن إنفاذ القوانين والتدريب على حقوق الإنسان. وفيما يتصل بالعدالة الشعبية، اتُّخذ عدد من التدابير العملية، يشمل تعميم قانون الإجراءات الجنائية، وتعزيز التثقيف بحقوق الإنسان، ومحاكمة الغوغاء الذين يرتكبون الإعدام خارج نطاق القانون متى تم التعرف عليهم. وفيما يتعلق بزيارات السجون، قال الوفد إن الزيارة تخضع لاعتماد من السلطات. وقد حصلت لجنة حقوق الطفل على تصريح دائم بالزيارة، وتقوم منظمات عديدة بأنشطتها في السجون. وتعكف الحكومة حاليا على تجديد السجون.

٤٠- وقالت فيما يتعلق باستمرار تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والتفاوتات في التعليم بين الفتيان والفتيات، والمسائل الصحية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية في المناطق الريفية إن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث أصبح الآن ظاهرة ضعيفة نسبيا تؤثر على ٠,٤ في المائة من الساكنات. ويجري إطلاق حملات تجاه المجتمعات المحلية المستهدفة. وتقوم وزارة وضع المرأة منذ عام ٢٠٠٤ بزيارة أقاليم المناطق لمقابلة قيادات المؤسسات والمشاركة في الحوار. وقد حددت الحكومة المناطق التي يتدنى فيها الذهاب إلى المدرسة، وبدأت حملات مع الفئات المستهدفة بمساندة من اليونيسيف. وفيما يتعلق بالوصول إلى الصحة والتعليم في المناطق الريفية، تقوم الحكومة بتنفيذ عدد من البرامج.

٤١- وشعرت الهند بالتشجيع حين علمت أن الحكومة على علم بالفجوات القائمة، وأنها تعتزم إيلاء الأولوية للحكم السليم، معربةً عن تقديرها لتطبيق التعليم الابتدائي المجاني ومجالات الحد من الفوارق بين الفتيان والفتيات. وأعربت عن سرورها بالخفض الشديد

لأسعار الأدوية، مما مكن من توسيع نطاق الوصول إليها، ووفر أدوية مجانية لمقاومة السل وعقاقير مضادة لفيروسات النسخ العكسي. وسألت عن أسلوب العمل في اللجنة الوطنية، وعما إذا كان يتفق مع مبادئ باريس.

٤٢- ولاحظت كوت ديفوار أن الكاميرون عمدت إلى الارتباط بالاستقرار السياسي والسياسات الاقتصادية الحميدة والثقة في المؤسسات الدولية، ورحبت بالنتائج التي تحققت بفضل استراتيجية التعليم الوطنية. وسألت كوت ديفوار عما إذا كانت الحكومة تعتزم اتخاذ خطوات لتشجيع المكافحة المنسقة على الصعيد دون الإقليمي أو الإقليمي لويلات الفساد.

٤٣- وأشادت غانا بإصلاح العملية الانتخابية، وتعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني، وتوفير آليات تمكن من التمتع بالحقوق. ولاحظت الخطوات الرامية إلى مكافحة إفلات المسؤولين عن إنفاذ القوانين من العقاب ومكافحة الفساد عن طريق وسائل وقائية وعقابية. ولاحظت غانا أن تحسين الحكم لا يزال يمثل أولوية، وأعربت عن أملها في أن تواصل الحكومة أكثر من ذلك تعزيز سيادة القانون ونظامها القضائي.

٤٤- ولاحظت جنوب أفريقيا إنشاء شعبة خاصة لمراقبة الشرطة للتصدي لإفلات المسؤولين عن إنفاذ القوانين من العقاب؛ والإصلاح القضائي، وتطبيق التعليم الابتدائي المجاني؛ ووضع استراتيجية للقطاع الصحي توفر حزمة من الخدمات الأساسية والبرامج الخاصة الرامية إلى مكافحة أمراض كالملاريا وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والسل. واعترافا بالتحديات التي تواجهها البلدان النامية ودواعي القلق التي أثارها المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، أوصت جنوب أفريقيا بما يلي: (أ) التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب؛ و(ب) اعتماد تشريعات وتدابير إدارية لتعويض وإعادة توطين مجتمعات السكان الأصليين الذين رُحلوا قسراً عن أراضيهم؛ و(ج) إلغاء التشريعات المحلية التي تعزز التمييز ضد المرأة؛ و(د) تنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل.

٤٥- ورحبت غابون بالجهود الرامية إلى اعتماد نظام تشريعي داخلي، مشيرةً أيضا إلى أن الكاميرون نفذت برنامجا كبيرا لتحسين تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وطلبت المزيد من المعلومات عن هذا البرنامج الطموح، ولا سيما، إن أمكن، استعراض عند منتصف المدة. وأوصت غابون المجتمع الدولي بتقديم المساعدة التقنية إلى الكاميرون لتمكينها من تحقيق أهدافها. وشجعت الكاميرون على مواصلة الحفاظ على تعاونها الوثيق مع هيئات المعاهدات بما فيها المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

٤٦- وأشادت المكسيك بالكاميرون على ما تبذله من جهود للاستجابة للتحديات التي تواجهها في تنميتها كبلد مستقل، وعلى الوضع الدستوري الممنوح للصكوك القانونية الدولية وغلبتها على التشريعات المحلية. ورحبت المكسيك بقوانين مكافحة العنف القائم على نوع الجنس، بما فيه العنف المترلي، والاغتصاب، والأحكام المتعلقة بقانون الأسرة. وأوصت (أ) بأن تبذل الكاميرون جميع الجهود الممكنة من أجل القضاء التام على جميع أشكال العنف

ضد النساء والفتيات، بما في ذلك العنف المترلي؛ و(ب) أن توائم جميع التشريعات الوطنية التي تجرم المثلية الجنسية مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الأخرى ذات الصلة؛ و(ج) أن تبذل جميع الجهود اللازمة لتسوية وضع الشعوب الأصلية وفقاً للمعايير الدولية، ولا سيما بتمليك جماعة مبورورو فولاني أراضيهم التقليدية، وكذلك الجماعة التي لا تزال تسمى *مجتمعات البيغمي المحلية* غير المعترف بها رسميا حتى الآن، وفقا لمنظمة العمل الدولية، في الهياكل الإدارية للكاميرون؛ و(د) أن تصدق الكاميرون على ما يلي وتنفذه بفعالية: البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، فضلا عن بروتوكولها الاختياري، واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة.

٤٧- وأعربت نيجيريا عن تقديرها لإنشاء هيئات لتنظيم ورصد إعمال الحقوق، بما فيها حقوق المرأة وتمكينها، وحقوق الطفل ورعايته، والتعليم للجميع، والرعاية الصحية الأولية. ومع الاعتراف بأن الجوانب المالية، وبناء القدرات، والمساعدة التقنية، والتكنولوجيا، والدراية الفنية، أمور تشكل عراقيل رئيسية، فقد دعت نيجيريا المجتمع الدولي إلى توفير الدعم المطلوب بإلحاح من أجل حقوق الإنسان وبلوغ الأهداف والغايات الإنمائية للألفية. وأوصت الكاميرون بأن تواصل تحسين سياساتها وبرامجها الرامية إلى تطوير أوضاع النساء والفتيات والأطفال، بما في ذلك المعوقات وحالة حقوق الإنسان عامة، في التمتع بكل من الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

٤٨- وأشاد الاتحاد الروسي بالجهود المبذولة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، ولا سيما الفئات الضعيفة كالأطفال، والمعوقين، والمسنين، وكذلك النساء والفتيات. وسألت الكاميرون عن تجربة تنفيذ استراتيجية العمل في مجال الرعاية الصحية، وكيفية مساهمة تنفيذ تلك الاستراتيجية في تعزيز بلوغ الكاميرون للأهداف الإنمائية للألفية. وسألت عما إذا كانت الكاميرون تحتاج، بالنظر إلى الأزمة الاقتصادية الحالية، إلى مساعدة تقنية من المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

٤٩- ورحبت لاتفيا بكون الدستور يمنح وضعا دستوريا لجميع الصكوك القانونية الدولية التي صدقت عليها الكاميرون. وبالنظر إلى التعاون السابق مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، أوصت لاتفيا الكاميرون بالنظر في توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين لمجلس حقوق الإنسان.

٥٠- وذكرت إستونيا أن المقرر الخاص المعني بالتعذيب أعرب عن بعض دواعي القلق إزاء اكتظاظ أماكن الاحتجاز والرصد المستقل لها، ووصول المحتجزين إلى أسرهم ومحاميهم، والكشف الطبي، وأوصت الكاميرون بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة

التعذيب وإنشاء آلية وقائية وطنية فعالة ومستقلة. ومن ثم، أوصت إستونيا الكاميرون بأن (أ) تنضم إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وإنشاء الآلية الوقائية الوطنية المنصوص عليها في هذا الصك. ومع السؤال عن الخطوات المتخذة لمكافحة تعذيب الأطفال المحتجزين، أوصت إستونيا الكاميرون بأن (ب) تتخذ جميع التدابير اللازمة لضمان حصول الأطفال المحتجزين على المعاملة والمساعدة الضروريتين.

٥١- ولاحظت السودان أن الكاميرون بلد مثالي في تعايش الأديان واللغات فيه بانسجام وفي حرية الدين. وطلبت من المجتمع الدولي أن يقدم المساعدة إلى الكاميرون في تحقيق الأهداف المتعلقة بحقوق الإنسان. وأوصت السودان الحكومة بأن (أ) تتقاسم مع أعضاء الفريق العامل خبرتها فيما يتعلق برفع القوة الشرائية؛ و(ب) فيما يتعلق بالجهود التي نجحت في القضاء على ظاهرة الاستقطان في الكاميرون؛ و(ج) أن تساعد في تجارب وجهود الانسجام الديني.

٥٢- ولاحظت جمهورية الكونغو الديمقراطية أن الحكومة استثمرت في ضمان الحريات الأساسية وإعادة التأهيل لسلطات تقليدية متعددة جدا داخل نظام علماني. وأشادت بدستور سنة ١٩٩٦ الذي تتواءم أحكامه مع النصوص الدولية لحقوق الإنسان. وقالت إن التدابير المتخذة مؤخرا بشأن سوء سلوك المسؤولين عن إنفاذ القوانين وإفلاتهم من العقاب تدابير مشجعة. واستفسرت عما إذا كان وجود عدالة شعبية أو إعدام خارج القانون يمكن أن يقوض قانون الإجراءات الجنائية الجديد، عن مكمن الصعوبات في تنفيذ التعليم الابتدائي المجاني. وأوصت الحكومة بتنفيذ قراراتها المتعلقة بإنشاء محكمة دستورية، لأن من شأن هذا أن يوفر ضمانا نهائيا لجميع المؤسسات الديمقراطية.

٥٣- ولاحظت جمهورية كوريا مع التقدير الأهمية التي توليها الكاميرون لضمان الحق في محاكمة عادلة وتنفيذ خطة العمل المتعلقة بالإصلاح القضائي، بما فيها تدعيم الاستقلال القضائي، واتخاذ تدابير أقوى لمكافحة الفساد، وتحسين تطبيق القوانين، وقالت إنها تفهم الصعوبات التي يواجهها تنفيذ قانون الإجراءات الجنائية بالكامل، بما في ذلك القيود المتعلقة بالموارد. وأوصت (أ) الحكومة، للتغلب على هذه المشاكل، بأن تواصل تعزيز التعاون مع المجتمع الدولي، بما في ذلك المفوضية السامية لحقوق الإنسان؛ و(ب) بأن توجه الكاميرون المزيد من الاهتمام إلى بعض القضايا الخطيرة المتعلقة بمكافحة إفلات المكلفين بإنفاذ القوانين من العقاب، وإنشاء آلية وقائية وطنية مستقلة وفعالة.

٥٤- وأوصت إندونيسيا الكاميرون بجعل الحكم السليم أولوية وطنية لها وموقفا ثابتا لها ضد الفساد. وأوصت إندونيسيا الكاميرون بأن تعجل الحكومة، بدعم من المجتمع الدولية وبالتعاون معه، بما تبذله من جهود لتوفير التعليم الابتدائي المجاني لضمان حق جميع الأطفال في التعليم في البلد. كما أوصت بالسعي إلى توفير السكن اللائق بغية الوفاء بحق الأسر ظروف سكن لائقة. وأشادت بالجهود المبذولة لمكافحة الفساد منذ أن أصبحت الكاميرون

طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وأوصتها بأن تواصل جهودها الرامية إلى مكافحة جميع أشكاله، عن طريق التشريعات الملائمة.

٥٥- وشاطرت إيطاليا الكاميرون قلقها بشأن القصَّر الذين يعيشون في الشوارع والذين يشكلون فئة سكانية معرضة على نحو خاص. وأوصت الكاميرون بأن تعتمد تدابير فعالة لتحسين ضمان حقوق الأطفال المشردين وتنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل في هذا الشأن؛ ووضع استراتيجية وطنية لضمان وصول جميع الأطفال إلى التعليم، وأن تضمن نظامها التعليمي، في كل مستوى، التدابير المناسبة في مجال التثقيف بحقوق الإنسان، وفقاً لخطة عمل البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٩؛ وأن تعزز التدابير الرامية إلى مكافحة ظاهرة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٥٦- ولاحظت أفغانستان إصرار الحكومة على تحسين حالة حقوق الإنسان. وأعربت عن تقديرها لاشتراك المجتمع المدني في العملية التحضيرية، وللتقدم الكبير الذي أحرزته الكاميرون في مجال حقوق الإنسان؛ ورحبت بإنشاء إطار قانوني ومؤسسي للإعلام؛ وبأعمالها في مجال التعليم، والحق في العمل، والحق في الصحة.

٥٧- واعترفت ماليزيا بالتحديات التي تواجهها الكاميرون في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وهنأتها على جهودها المتواصلة وعلى إنشاء مؤسسات حقوق الإنسان. ولاحظت ماليزيا الفوارق بين أطفال المناطق الريفية وأقل المقاطعات نموا من جهة وأطفال المناطق الحضرية من الجهة الأخرى، متسائلةً عن التدابير الخاصة المتخذة للتصدي لهذه الفوارق. وأوصت ماليزيا (أ) بأن تنظر الكاميرون في اعتماد استراتيجية شاملة على جميع الصُعُد لمكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف المترلي؛ و(ب) أن تتخذ التدابير الملائمة لمنع ومكافحة بيع الأطفال، واستغلال الأطفال في سوق العمل، ووقوع الأطفال ضحايا للاستغلال الجنسي لأغراض تجارية، بما في ذلك بغاء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية؛ و(ج) أن تتخذ المزيد من التدابير المناسبة لتحسين وضع الأطفال، ولا سيما من خلال مراعاة حقوق الأطفال واحتياجاتهم في ورقة استراتيجيتها الوطنية للحد من الفقر، وكذلك في جميع البرامج الأخرى الرامية إلى تحسين مستويات المعيشة في البلد.

٥٨- وشجعت بوروندي الحكومة على اتخاذ المزيد من التدابير الفعالة مثل تحسين الحكم عن طريق البرنامج الوطني للحكم، والرغبة في التصدي لإفلات المسؤولين عن إنفاذ القوانين للعقاب، ومكافحة الفوارق بين الفتيان والفتيات في التعليم الأساسي، وتحسين ظروف العمل عن طريق الأكاديمية الوطنية للعمل والتدريب المهني، واستراتيجية الصحة القطاعية. وطلبت بوروندي من المجلس أن يقدم الدعم التقني والمادي اللازم.

٥٩- ولاحظت بيلاروس النظام القضائي الحديث إلى حد كبير في الكاميرون، وقضاء الأحداث، وتطبيق مبدأ الإحضار، وأوصت الكاميرون بأن (أ) تواصل أعمالها الرامية إلى تعزيز استقلال سلطة النظام القضائي الوطني. ولاحظت التقدم المحرز نحو القضاء على حالات

"الإعدام خارج القانون" ورغبة الكاميرون في حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بفعالية، ومكافحتها للفساد المالي وسرقة الموارد المالية للدولة. واقترحت أن تواصل الحكومة ما تبذله من جهود لحماية وتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين. وأوصت الكاميرون بأن تواصل أعمالها الرامية إلى توسيع نطاق التعليم وجودته على جميع المستويات.

٦٠- ولاحظت بوركينا فاسو التقدم الملموس المحرز في مجال حقوق الإنسان في الكاميرون، وأبرزت التدابير التي اتخذتها الحكومة لحماية حقوق الأشخاص المستضعفين والنساء والفتيات؛ وإنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الفساد والخطوات المتخذة لمكافحة الفساد، مما شجع على تحقيق الحكم السليم. ولاحظت أن المجتمع الدولي، ولا سيما المفوضية السامية لحقوق الإنسان، تتحمل مسؤولية في تقديم الدعم إلى البلد عن طريق المساعدة التقنية والمالية لضمان احترام حقوق الإنسان.

٦١- وأبرزت موريشيوس تعهد الكاميرون بحقوق الإنسان، مشيرة إلى أن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان تكتسب تلقائيا وضعا دستوريا؛ واعتزامها الانضمام إلى صكوك معينة ليست طرفاً فيها؛ وإطارها المؤسسي الوطني لضمان تنفيذها السليم. ولاحظت موريشيوس متابعة الكاميرون للحكم السليم عن طريق جملة أمور من بينها تعزيز سيادة القانون والنظام القضائي، ومكافحة فساد المسؤولين عن إنفاذ القوانين وإفلاتهم من العقاب. وأشارت الكاميرون إلى نقص في التثقيف بحقوق الإنسان ونشرها، فدعت الكاميرون إلى تقاسم التدابير المتخذة أو المعتزمة.

٦٢- وقالت باكستان إن تعهد الكاميرون بالقضاء على الفساد وضمان الحكم السليم يستحق الدعم الدولي. والتمست معلومات عن تدريب وتعزيز وحدات الشرطة المتخصصة في حالات العنف ضد المرأة. وأوصت بأن يستمر دعم الحكومة فيما تبذله من مساعي للتصدي لمسألة العنف ضد المرأة.

٦٣- وحثت أوغندا الحكومة على تعزيز جهودها الرامية إلى مكافحة الإفلات من العقاب وضمان تمتع جميع الأشخاص بحقوقهم الكاملة. ولاحظت أوغندا أنه على الرغم من الجهود التي تبذلها الكاميرون لمكافحة الفقر، وزيادة دخل الأسر المعيشية، وضمان الوصول إلى الصحة والتعليم فضلا عن الوصول إلى السكن ومكافحة الفساد، فلا تزال التحديات قائمة بالفعل. ودعت أوغندا الحكومة إلى مضاعفة جهودها فضلا عن المجتمع الدولية لتقديم المساعدة اللازمة للكاميرون بغية تمكينها من الوفاء بالتزاماتها. وشجعت أوغندا الكاميرون على توجيه دعوة مفتوحة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

٦٤- ولاحظت صربيا التدابير المتخذة لتحسين حالة حقوق الإنسان، بما في ذلك إنشاء شعبة خاصة لمراقبة الشرطة في إدارة الأمن القومي، وشجعت الكاميرون على مواصلة الإصلاح. ورحبت صربيا بالجهود المبذولة لمكافحة الإفلات من العقاب، ولا سيما إفلات المسؤولين عن إنفاذ القوانين منه. ولاحظت صربيا نظام التعليم في الكاميرون، واستفسرت

عن سبل التعاون بين الوزارات وتنسيق أعمالها. ومع الإشارة إلى أن العديد من الأطفال ما زالوا لا يتلقون تعليما ابتدائيا، طلبت صربيا المزيد من المعلومات عن التحديات التي تواجهها الحكومة في هذا الشأن.

٦٥- ولاحظت ليسوتو مع التقدير التقدم الذي أحرزته الكاميرون في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما مساهمتها الطوعية في دعم أعمال المفوضية السامية لحقوق الإنسان. وأشادت بالكاميرون لإنشاء اللجنة الوطنية، وهي آلية مراقبة وطنية أساسية لحماية حقوق الإنسان.

٦٦- ولاحظت النيجر مع الارتياح قيام الكاميرون بنشر مجموعة متكاملة من المعايير الدولية لحقوق الإنسان على المستوى الوطني. وسألت عن التجارب في مجال تجميع المعايير الدولية المتعلقة بحقوق المرأة والطفل؛ وعن العقبات المواجَهة ونهجها في معالجة مشاكل معينة تتعلق بالتمييز بين الجنسين؛ وعن العلاقة بين تعليم الفتيات ووضع المرأة، ولا سيما فيما يتعلق بالمجتمعات المحلية للسكان الأصليين. وعلى سبيل التوصية، أوصت النيجر الكاميرون بتكثيف معدل التعاون مع هيئات المعاهدات. ولاحظت أيضا أن الكاميرون تستحق فهم المجتمع الدولي وتعاونه التقني والمالي في مجال حقوق الإنسان.

٦٧- وقالت الكونغو إن لجهود الكاميرون تأثيرا إيجابيا على الكونغو وأعضاء آخرين في الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا. وشجعت الكونغو الحكومة على تدعيم إنجازاتها في مجال حقوق الإنسان في قطاعي الصحة والتعليم، وتحسين مستويات المعيشة. وأعربت الكونغو عن تفهمها للنهج الحذر إزاء عدد من القضايا الحساسة، ولاحظت أن ثمة صعوبات جرت مواجهتها. وأعربت الكونغو عن تأييدها للنداء الموجه من الكاميرون بالتماس المساعدة من المجتمع الدولي في سبيل تحقيق أهدافها النبيلة. وأعربت عن تأييدها للكاميرون في سياق الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا في مجال السعي الجماعي المتعلق بحقوق الإنسان وتنمية المنطقة الفرعية.

٦٨- وأشادت تنزانيا بالوفد على تقريره الوطني الجامع الذي اشترك فيه أصحاب المصلحة من داخل الكاميرون وخارجها. وأوصت بالإبقاء على هذا الاتجاه نفسه في أثناء تنفيذ مرحلة التوصيات التي أُعدت خلال اجتماع هذا الفريق العامل. وأعربت تنزانيا عن سرورها لملاحظة ما يُبذل من جهود للتصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وأن السل ومضادات فيروسات النسخ العكسي متوفرة بالمجان، وسألت عما إذا كانت السياسات والتشريعات تساند تقديم هذه الخدمات. وسألت عما إذا كان يمكن رفع دعاوى بشأن القضايا المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في الكاميرون، وإن لم يكن الأمر كذلك، فإنها توصى الحكومة بالنظر في سن قانون خاصة لهذا الغرض. وطلبت المزيد من الإيضاحات بشأن الإخلاء القسري للقضاء على الاستقطان.

٦٩- وطلبت بوتسوانا معلومات إضافية عن المبادرات الخاصة الرامية إلى التصدي لمشاكل انعدام وجود سياسية وطنية لتعزيز تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة فيما يتعلق بالاستخدام والمهنة، كما خلصت إلى ذلك لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولي في عام ٢٠٠٨. وطلبت إلى الكاميرون أن تتقاسم الخبرات والتدابير الهادفة إلى معالجة دواعي القلق المتصلة بمعاملة الأقليات والشعوب الأصلية في مقابل المجتمعات المحلية العرقية الأخرى. ومع مراعاة التحديات التي اعترفت الكاميرون بمواجهتها في الوفاء فعليا بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، أوصت بوتسوانا الكاميرون (أ) بأن تواصل الإصلاحات التشريعية للتصدي للممارسات الثقافية التمييزية، بما فيها تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وفقاً لتوصيات لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ و(ب) أن تواصل تنفيذ مبادراتها الرامية إلى مكافحة جائحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في البلد، وتتقاسم الخبرات في هذا الشأن. وطلبت في النهاية أن يقدم المجتمع الدولي المساعدة إلى الكاميرون بدعم تقني ومالي للوفاء فعليا بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.

٧٠- ولاحظت غينيا الاستوائية مع الارتياح تنفيذ وإدماج الكاميرون للإعلان العالمي لحقوق الإنسان في تشريعاتها، وشجعت الحكومة وحثتها على مواصلة التعاون مع الأدوات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية الأساسية من أجل التضامن الأفريقي والتضامن مع الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا، واحترام الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. وأعربت عن دعمها للاستراتيجية القطاعية للصحة، ورحبت بخطة الحكم السليم الرامية إلى حماية حقوق مواطنيها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. والتمست معلومات عن التدابير والسياسات الرامية إلى مكافحة الفساد، ولا سيما عن هيكل إعادة تسكين ضحايا الإخلاء القسري.

٧١- وأوصت هايتي الكاميرون (أ) بأن تصدق على الصكوك الأساسية التي لم تصبح طرفاً فيها بعدُ، وبخاصة البروتوكولان الاختياريان لاتفاقية حقوق الطفل المتعلقان ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، وبإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة؛ و(ب) أن تصحح القصور في قانون الإجراءات الجنائية، ولا سيما الحاجة إلى الالتزام باشتراط إصدار أوامر التوقيف في جميع الأوقات، بما فيها أيام الأحد والعطلات، والتصدي للإمكانية التي تتيح لضباط الشرطة حاليا الشروع في الاعتقال دون أمر قضائي.

٧٢- وأشادت جيبوتي بالكاميرون على إيلائها الأولوية للرعاية الصحية، والتعليم، وحقوق المرأة والطفل، والحكم السليم، والتسامح، وروح الأخوة السائدة في البلد. وأوصت جيبوتي الكاميرون بالنظر في التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، فضلا عن الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب.

٧٣- ووجهت الكاميرون في ردها الشكر إلى الوفود على بياناتها التي تشجعها على الاستمرار في مواصلة ممارسة غرس ثقافة حقوق الإنسان في الكاميرون. وفيما يتعلق بالتعاون مع مؤسسات حقوق الإنسان، أكدت الكاميرون مجددا أنها بصدد التصديق على عدد من الصكوك، وأن عملية الانضمام إلى صكوك أخرى قد بدأت. وأعربت عن رغبتها في التعاون بالكامل مع جميع المؤسسات، وأكدت أن الكاميرون ترحب بالمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حرية التعبير. وفيما يتصل بالمؤسسات المتعلقة بحقوق الإنسان، ذكر الوفد المحكمة الدستورية، قائلاً إن التشريع ذا الصلة قد وُضع وأن تعيين الأعضاء سيعقبه قريباً. وفي مسألة حقوق الشعوب الأصلية، قال إن التشريع يجري إعداده لترسيخ بعض هذه الحقوق التي تتصل بمسائل مثل حقوق الرعي، وحقوقهم في أسلوب حياتهم الخاص.

٧٤- وقال رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان إن اللجنة الجديدة تتألف من ٣٠ عضوا - ١٩ رجلا و١١ امرأة. وتتمثل الصعوبة الرئيسية في التمتع بوجود فعلي في إقليم الكاميرون الشاسع والمتنوع. وقال إن اللجنة عقدت التزاما بناء يركز على مشاريع من المتوقع أن تؤثر تأثيرا كبيرا على ثقافة حقوق الإنسان في الكاميرون. وبالإضافة إلى المبادرات المذكورة أعلاه، تصدر اللجنة منشورات وبرامج إذاعية وإخبارية تتعلق بحقوق الإنسان، ولديها دائرة لإدارة الشكاوى لتناول الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان. وقال إن اللجنة تعرب عن تقديرها لمساهمة الشركاء في التنمية والمساعدة الثمينة من أمانة رابطة الدول المستقلة، والبرنامج الإنمائي، والمنظمة الدولية للفرانكوفونيا.

٧٥- وقال الوفد إنه يدرك أن السلطات المسؤولة عن إنفاذ القوانين قد ترتكب أحيانا نتيجة لحماسها بعض الانتهاكات، وأنها بدأت لذلك عملية لإشراكهم الإحساس باحترام حقوق الإنسان. وتتخذ الكاميرون أيضا إجراءات موجهة نحو تحسين الحكم الديمقراطي. وتمثل إدارة الانتخابات عاملا مهما في هذا الشأن، وهكذا كان إنشاء اللجنة الوطنية لجنة الانتخابات الكاميرونية المكلفة، لما تتمتع به من استقلال كامل، بتنفيذ العملية الانتخابية بالكامل من البداية إلى النهاية. وأقر بأن موارد الكاميرون محدودة لتقديم استحقاقات التعليم أو الإسكان إلى المواطنين. وأعرب عن امتنانه لكل مَن قدموا المساعدة في هذا الشأن. ومع مراعاة أن الفساد سلب الكثير مما كان يمكن إنجازه، قال إن تحرك الحكومة نحو مكافحة الفساد حقيقي وقوي وفعال، وسوف يسفر عن النتائج المرجوة في غضون فترة قصيرة. والكاميرون بصدد تعزيز اقتصادها الذي أصبح متنوعا، ويجري التأكيد على مجالات جديدة مثل أنشطة التعدين. وأعربت الكاميرون عن أملها في أن تتمكن من مواصلة تلبية احتياجات سكانها، ولا سيما في المناطق الريفية. وذكر الوفد أنه يضع في اعتباره أنه لا يوجد حل سريع لهذه المشاكل، وأن الكاميرون لن تحقق النتائج المرجوة إلا بفضل هذه الأنواع من الخطاب والتشجيع.

ثانياً – الاستنتاجات و/أو التوصيات

٧٦- درست الكاميرون التوصيات التي صيغت أثناء الحوار التفاعلي. وتحظى التوصيات الواردة أدناه بتأييد الكاميرون:

١- الانضمام إلى البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل (الجزائر)؛ والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، وتنفيذهما تنفيذاً فعالاً (المكسيك)؛ والتصديق على الصكوك الدولية التي لم تُصبح بعد طرفاً فيها، ولا سيما البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية (هايتي)؛ والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وتنفيذه تنفيذاً فعالاً (المكسيك ولكسمبرغ)؛ والتوقيع على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المملكة المتحدة) والتصديق عليه (المملكة المتحدة، والبرازيل، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي)؛ والانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وإنشاء الآلية الوقائية الوطنية التي ينص عليها هذا البروتوكول (إستونيا والجمهورية التشيكية)؛

٢- الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (الجزائر)؛

٣- التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتنفيذها (جيبوتي والمكسيك) وكذلك بروتوكولها الاختياري (المكسيك)؛

٤- التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (فرنسا) أو النظر في التصديق عليها (جيبوتي)؛

٥- التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (البرازيل)؛

٦- النظر في التصديق على اتفاقية اليونسكو لمكافحة التمييز في مجال التعليم (أذربيجان)؛

٧- استعراض وتنفيذ استراتيجية حقوق الإنسان الوطنية بالتعاون مع اللجنة الوطنية المعنية بحقوق الإنسان والحريات، وبالاعتماد على المجتمع المدني، لضمان وجود إطار عمل طويل الأجل ومستدام لإعمال وحماية حقوق الإنسان لشعب الكاميرون (إسرائيل)؛

٨- اعتماد تدابير لتعزيز الهيكل الوطني لحقوق الإنسان، ومواصلة جهودها لنشر ثقافة حقوق الإنسان ولإقامة المؤسسات اللازمة وتقديم التدريب اللازم للإدارات المعنية وبناء قدراتها (مصر)؛

٩- تنفيذ قرارها المتعلق بإنشاء محكمة دستورية (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛

١٠- مواصلة تعزيز التعاون مع المجتمع الدولي، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وهيئات المعاهدات (جمهورية كوريا)؛ وتكثيف التعاون مع هيئات المعاهدات (النيجر)؛

١١- الموافقة على زيارة المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير (المملكة المتحدة)؛

١٢- طلب المساعدة التقنية من المفوضية السامية لحقوق الإنسان لتعزيز حقوق الإنسان (الجزائر)؛ وتحديد وتعريف احتياجاتها من المفوضية ومن الشركاء الدوليين في مختلف مجالات حقوق الإنسان، بما يمكنهم من مساعدة الحكومة في جهودها الوطنية الرامية إلى تذليل العقبات ومواجهة التحديات التي تعوق إنجاز الخطط الوطنية (مصر)؛

١٣- تحسين التشريعات المحلية من أجل مكافحة التمييز ضد المرأة (جنوب أفريقيا)؛ وتعزيز المساواة بين الرجل والمرأة (فرنسا)؛

١٤- مواصلة تحسين سياساتها وبرامجها الرامية إلى النهوض بوضع المرأة، وتعليم الفتيات، والأطفال ذوي الإعاقة، وتعزيز التدابير والآليات المعنية بإقامة العدل، والاستثمارات في الهياكل الأساسية للسجون، وحماية حقوق المحتجزين، والتمتع الشامل بالحقوق المدنية والسياسية (نيجيريا)؛

١٥- التوعية بقضية تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، واعتماد تشريعات مناسبة لحظر هذه الممارسة، ومواصلة تنفيذ برامج فعالة لتوعية السكان بالتأثيرات الضارة لهذه الممارسة (ألمانيا)؛ واعتماد تشريعات لحظر هذه الممارسة (سلوفينيا والبرازيل) وغيرها من الممارسات الثقافية التمييزية (سلوفينيا)؛ وتعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة ظاهرة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (إيطاليا)؛ ومواصلة الإصلاحات التشريعية للتصدي

للممارسات الثقافية التمييزية، بما فيها ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وفقاً لتوصيات لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (بوتسوانا).

١٦- مراعاة تعليقات لجنة حقوق الطفل واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، من أجل ضمان مواءمة التشريعات الوطنية بصورة أفضل مع الاتفاقيات، وتمكين النساء والأطفال من التمتع الكامل بحقوقهم (تركيا)؛

١٧- بذل جميع الجهود الممكنة من أجل القضاء الكامل على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك العنف المترلي (المكسيك)؛ والنظر في اعتماد استراتيجية شاملة على جميع الصُعُد لمكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف المترلي (ماليزيا)؛ ومواصلة الحصول على دعم لمساعيها في التصدي لقضية العنف ضد المرأة (باكستان)؛

١٨- تنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل من أجل ضمان حقوق الأطفال المشردين (إيطاليا)؛

١٩- تحسين التدابير الرامية إلى منع ومكافحة بيع الأطفال، واستغلال الأطفال في سوق العمل، ووقوع الأطفال ضحايا للاستغلال الجنسي لأغراض تجارية، بما في ذلك بغاء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية (ماليزيا)؛

٢٠- تحسين الحملة الشعبية لمكافحة الاتجار بالأطفال، ووضع تدابير لحماية ضحايا الاتجار، وتقديم المساعدة القانونية والنفسية الاجتماعية اللازمة وإعادة إدماج الضحايا في المجتمع (سلوفينيا)؛

٢١- مواصلة الجهود الجارية لضمان توافق ظروف الاحتجاز مع المعايير الدولية (الجزائر)؛ وتيسير وصول المنظمات الإنسانية الدولية والمحلية بشكل كامل إلى السجون والإسراع بالإصلاحات القانونية، بما في ذلك بناء سجون جديدة (ألمانيا)؛

٢٢- مواصلة العمل على تعزيز استقلالية النظام القضائي الوطني وسلطته (بيلاروس)؛

٢٣- الإسراع بعملية الإصلاح القضائي، والحد من عدد حالات الاحتجاز الوقائي، وتعزيز الجهود الرامية إلى وضع حد لإفلات قوات الشرطة والأمن من العقاب على أي فعل غير قانوني يرتكبه أفرادها (كندا)؛ ومواصلة إصلاح النظام القضائي، وتحسين ظروف الاحتجاز في

السجون، والفصل بين الاختصاصات القضائية المدنية والعسكرية بصورة أفضل (فرنسا)؛

٢٤- تعزيز تعاونها مع نظام الإجراءات الخاصة بشأن حالات التوقيف غير القانوني المبلغ عنها، والاحترام الكامل للحريات الأساسية للمدافعين عن حقوق الإنسان، وتدريب قوات الشرطة على احترام حقوق الإنسان والأساليب التي لا تعتمد على العنف في المحافظة على النظام، ومقاضاة مرتكبي أعمال العنف (لكسمبرغ)؛ وتكثيف جهودها الرامية إلى تثقيف وتدريب رجال الشرطة والعاملين في السجون والمكلفين بإنفاذ القانون والقضاة فيما يتعلق بجميع جوانب حقوق الإنسان (الجمهورية التشيكية)؛ وتوجيه مزيد من الاهتمام إلى بعض القضايا الخطيرة المتعلقة بمكافحة إفلات المكلفين بإنفاذ القانون من العقاب، وإنشاء آلية وقائية وطنية مستقلة وفعالة (جمهورية كوريا)؛

٢٥- مواصلة تعزيز الحق في حرية التعبير وحرية الصحافة، بضمان توافق تطور التشريعات الوطنية الحالية المتعلقة بالصحافة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (إسرائيل)؛

٢٦- اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان حرية الصحافة (شيلي)؛

٢٧- زيادة فعالية خطة العمل المتعلقة بتحسين النظام القضائي، من أجل مكافحة الفساد بصورة أكثر فعالية (الجزائر)؛ وتعزيز جهودها الرامية إلى استئصال الفساد من أجل تحقيق أهداف الحكم السليم (تركيا)؛ ومواصلة استئصال الفساد بجميع أشكاله عن طريق التشريعات المناسبة (إندونيسيا)؛

٢٨- اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان استقلالية الهيئة الكاميرونية للانتخابات، بطرق منها تخصيص ميزانية كافية (المملكة المتحدة)؛

٢٩- تقاسم الخبرات والجهود فيما يتعلق بالوئام الديني (السودان)؛

٣٠- اتخاذ مزيد من التدابير المناسبة لتحسين وضع الأطفال، ولا سيما من خلال مراعاة حقوق الأطفال واحتياجاتهم في ورقة استراتيجيتها الوطنية للحد من الفقر وكذلك في جميع البرامج الأخرى الرامية إلى تحسين مستويات المعيشة في البلد (ماليزيا)؛

٣١- مواصلة تنفيذ مبادراتها الرامية إلى مكافحة جائحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وتقاسم خبراتها في هذا الصدد (بوتسوانا)؛

٣٢- مواصلة جهودها من أجل تعزيز القطاع الصحي، مع إيلاء اهتمام خاص لحصول الأطفال والشعوب الأصلية على الخدمات الصحية (الفلبين)؛

٣٣- مواصلة تعزيز التدابير المتخذة لضمان حصول الأطفال المحتجزين على العلاج والمساعدة اللازمين (إستونيا)؛

٣٤- السعي إلى توفير السكن المناسب من أجل إعمال حق الأسر في التمتع بظروف سكن لائقة (إندونيسيا)؛

٣٥- تقاسم خبراتها مع جميع أعضاء الفريق العامل فيما يتعلق بزيادة القوة الشرائية والجهود التي نجحت في القضاء على ظاهرة الاستقطان في الكاميرون (السودان)؛

٣٦- مواصلة جهودها الرامية إلى ضمان تكافؤ الفرص في حصول الجميع على التعليم في جميع أنحاء البلد، دون تمييز على أساس الجنس أو الأصل الاجتماعي (فرنسا)؛ ومواصلة العمل على تحسين نطاق التعليم وجودته على جميع المستويات (بيلاروس)؛ ومواصلة جهودها من أجل تعميم التعليم الابتدائي المجاني (البرازيل)؛ وتعزيز جهودها في توفير التعليم الابتدائي المجاني لضمان حق جميع الأطفال في التعليم (إندونيسيا)؛ وتعزيز الاستراتيجية الوطنية الرامية إلى ضمان تحسين فرص حصول جميع الأطفال على التعليم، ولإدراج التدابير المناسبة في مجال التثقيف بحقوق الإنسان في النظام المدرسي على جميع المستويات، وفقاً لخطة عمل البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٩ (إيطاليا)؛

٣٧- احترام الأحكام الدولية في مجال حماية الأقليات والجماعات الضعيفة، ولا سيما جماعة البيغمي وجماعة مبوروورو (فرنسا)؛ وتعزيز التدابير الرامية إلى تعويض وإعادة توطين مجتمعات السكان الأصليين الذين رُحلوا قسراً عن أراضيهم (جنوب أفريقيا)؛ وتعزيز التدابير الرامية إلى تسوية وضع الشعوب الأصلية وفقاً للمعايير الدولية، ولا سيما بتمليك جماعة مبوروورو فولاني وجماعة البيغمي أراضيهم التقليدية (المكسيك)؛

٣٨- مواصلة الجهود والمساعي الرامية إلى تحسين الوضع العام المتعلق بحماية حقوق الإنسان في البلد (أذربيجان)؛

٣٩- المحافظة، في مرحلة تنفيذ التوصيات التي أُعدت خلال اجتماع هذا الفريق العامل، على النهج الشامل الذي اعتُمد في المرحلة التحضيرية للتقرير الوطني، (تترانيا)؛

٤٠- الطلب إلى المجتمع الدولي تقديم المساعدة (المغرب)؛ والمساعدة التقنية إلى الكاميرون لتمكينها من تحقيق أهدافها (غابون).

٧٧- وستدرس الكاميرون التوصيات التالية، وتقدم ردوداً عليها في الوقت المناسب. وسوف يتضمن تقرير النتائج، الذي سيعتمده مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية عشرة، ردود الكاميرون على هذه التوصيات:

١- اتخاذ مزيد من التدابير، بما في ذلك إضفاء طابع وقف التنفيذ على الطعون في أوامر الإبعاد، لضمان التنفيذ الكامل لمبدأ عدم الترحيل القسري دون أي استثناءات (الجمهورية التشيكية)؛

٢- الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (فرنسا)؛ والتصديق عليه (البرازيل)؛

٣- التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ المتعلقة بالشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة (المكسيك)؛

٤- توجيه دعوة مفتوحة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان (سلوفينيا، والجمهورية التشيكية، ولاتفيا)؛

٥- إلغاء عقوبة الإعدام (سلوفينيا)؛

٦- النظر في سن قانون محدد للحالات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (تترانيا)؛

٧- وضع قانون خاص يأخذ في الاعتبار حقوق مجتمعات البيغمي في الأراضي (الكرسي الرسولي).

٧٨- ولم تحظ بتأييد الكاميرون التوصيات الواردة في الفقرات التالية من هذا التقرير: ١٦(ج)، ١٦(د)، ١٧، ٢٠، ٢٢(ب)، ٢٢(ج)، ٢٢(د)، ٢٥(ج)، ٢٨(ج)، ٢٩(د)، ٣٢(ج)، ٤٦(ب)، ٧١(ب).

٧٩- وجميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعبر عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو موقف الدولة موضوع الاستعراض بشأنها. ولا ينبغي تأويل هذه الاستنتاجات و/أو التوصيات على أنها قد حظيت بتأييد الفريق العامل ككل.

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of Cameroon was headed by H.E. Mr. DION NGUTE, and composed of 12 members:

S.E. M. Joseph DION NGUTE, Ministre Délégué auprès du Ministre des Relations Extérieures en charge du Commonwealth, Chef de Délégation;

S.E. M. Anatole Fabien Marie NKOU, Ambassadeur, Représentant Permanent, Chef de Délégation Adjoint ;

Mr. Francis NGANTCHA, Ministre Conseiller, Mission Permanente du Cameroun à Genève, membre ;

Mr. Adolphe MINKOA SHE, Vice-recteur, Université de Yaoundé II, membre ;

Mr. Prosper BOMBA NGONG, Directeur chargé des Nations Unies, Ministère des Relations Extérieures, membre ;

Mr. Michel MAHOUVE, Directeur des Droits de l'homme et de la coopération internationale, Ministère de la Justice, membre ;

Mr. Ovale ZE, Directeur de l'Administration Pénitentiaire, Ministère de la Justice, membre ;

Mme. Chantal NAMA, Sous-Directeur chargé des Nations Unies, Ministère des Relations Extérieures, membre ;

Mr. CHIMUTA DIVINE BANDA, Président de la Commission Nationale des Droits de l'Homme, membre ;

Mr. Innocent Bertin BIDIMA, Premier Secrétaire à la Mission Permanente du Cameroun à Genève, membre ;

Mr. Aurélien ETEKI, Premier Secrétaire à la Mission Permanente du Cameroun à Genève, membre ;

Mr. Paul BATIBONAK, Premier Secrétaire à la Mission Permanente du Cameroun a Genève, membre.